

الموضوع الخامس: النظام الرئاسي

يتم تقديم عرض عن الموضوع خلال 15 دقيقة، ثم يفتح باب المناقشة الشكلية ثم الموضوعية حيث يتم التطرق بالنقاش للنقاط الأساسية في الموضوع من خلال:

يتبنى النظام الرئاسي مبدأ الفصل بين السلطات بمفهومه المطلق حيث يقوم على الفصل الشديد بين السلطات، وهو يقوم على ركنين أساسيين هما:

أولاً: حصر الوظيفة التنفيذية في يد رئيس الجمهورية المنتخب

ما يميز النظام الرئاسي هو رجحان كفة رئيس الدولة في ميزان السلطات بحيث تناط به السلطة التنفيذية، فرئيس الدولة في النظام الرئاسي هو السلطة التنفيذية ويجمع كافة صلاحيات واختصاصات السلطة التنفيذية، فهو رئيس الدولة ورئيس الحكومة، حيث لا يوجد مجلس وزراء كما هو الشأن بالنسبة للنظام البرلماني إذ يعتبر الوزير مجرد مساعد للرئيس يأتمر وينفذ سياسته بشكل كامل فرأيه هو المعتد به.

إن النظام الرئاسي لا يصلح إلا في الأنظمة الجمهورية حيث يتولى الشعب اختيار رئيس الجمهورية مباشرة أو غير مباشرة ، لذلك يحظى الرئيس بمكانة تتساوى مع البرلمان المنتخب من الشعب.

يتمتع رئيس الجمهورية بصلاحيات متعددة أهمها:

- رئاسة الدولة ورئاسة السلطة التنفيذية.

- رئاسة الإدارة الفدرالية من خلال تأمين سير المرافق العامة وتعيين الموظفين الفدراليين...

- قيادة الجيش وتوجيه العمليات الحربية

- إصدار الأوامر واللوائح

- الإشراف على العلاقات الخارجية.

- حق العفو وتخفيض العقوبة

- في الحالات الاستثنائية تتسع صلاحياته لتصل لى حد الستياء على الأموال العامة وتعبئة الأشخاص من أجل الدفاع عن الوطن.

ثانيا: الفصل الشديد بين السلطات

يقوم النظام الرئاسي على الفصل التام بين السلطات حيث يكون هذا الفصل هو الضامن لاستقلال السلطات عن بعضها البعض دون تدخل أو ترابط، ويتجلى الفصل الشديد بين السلطات في النظام الرئاسي من عدة جوانب:

- استقلال السلطة التشريعية عن التنفيذية: حيث لا تكون هناك علاقة بين رئيس الجمهورية وبين السلطة التشريعية، فلا يتدخل الرئيس في دعوة البرلمان للانعقاد في الحالات العادية أو تأجيل اجتماعاته أو فض دوراته أو حله...

- استقلال السلطة التنفيذية عن التشريعية: حيث لا يجوز الجمع بين عضوية البرلمان والوزارة كما لا تملك السلطة التشريعية وسائل الرقابة على السلطة التنفيذية كالأئلة البرلمانية أو سحب الثقة من أحد الوزراء...

رغم ذلك فإن النموذج الأمريكي للنظام الرئاسي يعرف حالات تدخل بين السلطتين بموجب أحكام الدستور أو من بعض الممارسات العملية كحق الاعتراض التوقيفي، الموافقة على الميزانية، التهام الجنائي.....

الموضوع السادس: النظام شبه الرئاسي

يتم تقديم عرض عن الموضوع خلال 15 دقيقة، ثم يفتح باب المناقشة الشكلية ثم الموضوعية حيث يتم التطرق بالنقاش للنقاط الأساسية في الموضوع من خلال:

نتيجة عدم الاستقرار السياسي الناتجة عن الهيمنة البرلمانية اهتدت الكثير من الأنظمة البرلمانية إلى ما يعرف بالعقلنة البرلمانية عن طريق بعض الآليات الدستورية، ونظرا لكون رئيس الجمهورية منتخب من الشعب ظهر نظام سياسي جديد هو النظام شبه الرئاسي.

خلال عمليات التحول الديمقراطي في أوروبا ثار جدل حول أي النظامين الرئاسي أم البرلماني أنسب لبقاء الديمقراطية وضمان الاستقرار السياسي، وقد أفضت المناقشات إلى اعتماد نظام يجمع بين مزايا كل نظام وتجنب مساوئهما، وقد عاشت العديد من الدول الأوروبية تجارب دستورية تجمع بين مميزات النظامين البرلماني والرئاسي كالنمسا وإيرلندا والبرتغال وفرنسا... لا أن تسمية هذا النظام بالنظام شبه الرئاسي لم تظهر إلا سنة 1978 على يد الفقيه الفرنسي موريس ديفارجي Maurice DUVERGER

أولاً: أركان النظام شبه الرئاسي: يقوم النظام شبه الرئاسي على ركنين أساسيين هما:

- وجود رئيس جمهورية منتخب من الشعب: وذلك عن طريق الاقتراع المباشر مع تمتعه بصلاحيات واسعة.

- وجود حكومة قائمة بذاتها: ومستقلة عن رئيس الجمهورية مع مسؤوليتها السياسية أمام البرلمان.

انطلاقاً من ازدواجية السلطة التنفيذية واتساع صلاحيات رئيس الجمهورية، قد يكون النظام السياسي شبه الرئاسي ذو منحنى برلماني أو نظاماً شبه رئاسي ذو منحنى رئاسي أو نظاماً شبه رئاسي متوازن.

ثانياً: أنواع الأنظمة شبه الرئاسية: تنقسم الأنظمة شبه الرئاسية حسب مسؤولية الحكومة إلى نوعين أساسيين:

1- أنظمة شبه رئاسية أحادية: وهي الأنظمة التي تكون فيها الحكومة مسؤولة سياسياً أمام البرلمان فقط.

2- أنظمة شبه رئاسية ثنائية: وهي الأنظمة التي تكون فيها الحكومة مسؤولة أمام رئيس الجمهورية والبرلمان.

الموضوع السابع: النظام المجلسي (نظام حكومة الجمعية النيابية)

يتم تقديم عرض عن الموضوع خلال 15 دقيقة، ثم يفتح باب المناقشة الشكلية ثم الموضوعية حيث يتم التطرق بالنقاش للنقاط الأساسية في الموضوع من خلال:

يقوم النظام المجلسي أساسا على فكرة عدم المساواة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية حيث ترجح كفة الأولى على الثانية فتقوم السلطة التشريعية بوظيفة التشريع وتعهد بالوظيفة الثانية وهي التنفيذ على هيئة أخرى تكون تحت إشرافها ورقابتها.

يعتمد النظام المجلسي على اندماج السلطتين لصالح السلطة التشريعية على أساس وجوب احتلال الهيئة المنتخبة مكان الصدارة في الدولة تطبيقا لمبدأ سيادة الأمة، لكن ونظرا لاستحالة قيام البرلمان المنتخب بمباشرة جميع الوظائف بنفسه، يعهد بالوظيفة التنفيذية إلى هيئة يختارها بنفسه ويحدد اختصاصاتها وتكون خاضعة له.

يقوم النظام المجلسي على ركنين أساسيين:

أولاً: تركيز السلطة في يد البرلمان: يقوم النظام المجلسي على اندماج السلطتين التشريعية والتنفيذية وليس الفصل بينهما حيث تتجمعان في يد البرلمان باعتباره الممثل الحقيقي للشعب، لكنه وإن كان يمارس الوظيفة التشريعية بنفسه فإنه يتولى الوظيفة التنفيذية عن طريق تعيين وزير أول ووزراء تحت رقابته وإشرافه.

ثانياً: تبعية السلطة التنفيذية للبرلمان: تعد السلطة التنفيذية في النظام المجلسي مجرد أداة تنفيذية للسلطة التشريعية تنفذ سياستها التي ترسمها لها وتخضع لأوامرها وتوجيهاتها.

تأسيسا على ذلك يقوم البرلمان بتوجيه الحكومة ورسم حدود صلاحياتها والإشراف على أعمالها، كما يحق له أن يعدل أو يلغي ما تقرره الحكومة إذا كان مخالفا لسياسة البرلمان، كما يحق لهذا الأخير تقرير مسؤولية الحكومة فرديا أو تضامنيا بما فيها رئيس الدولة.

لا يعرف النظام المجلسي انتشارا كبيرا حيث طبقت الدساتير بشكل محدود كفرنسا من سنة 1792 إلى 1795 ثم سنتي 1848، 1871، و دسنور تركيا سنة 1924 وفي سويسرا كنظام سياسي مستقر منذ 1874.

الموضوع الثامن: النظام السياسي الجزائري

يتم تقديم عرض عن الموضوع خلال 15 دقيقة، ثم يفتح باب المناقشة الشكلية ثم الموضوعية حيث يتم التطرق بالنقاش للنقاط الأساسية في الموضوع من خلال:

يعتبر النظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1996 المعدل والمتمم نظاما شبه رئاسي يجمع بين مقومات من النظام البرلماني وأخرى من النظام الرئاسي، وهو يقوم على ركنين أساسيين:

أولاً: وجود رئيس جمهورية منتخب: حيث يتم انتخابه عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري، وهو يتمتع بصلاحيات واسعة تجعله يسمو من حيث مركزه القانوني على الوزير الأول من جهة والبرلمان من جهة أخرى.

ثانياً: وجود حكومة مسؤولة سياسياً: ما يميز الحكومة في النظام السياسي الجزائري أنها حكومة رئاسية حيث يتم اختيار أعضائها وفقاً للسلطة التقديرية لرئيس الجمهورية بض النظر عما تحمله تشكيلة القوى السياسية في البرلمان، كما أنها تكون مسؤولة أمام رئيس الجمهورية من جهة والبرلمان من جهة أخرى، ما يجعل النظام السياسي الجزائري نظاماً شبه رئاسي ثنائي.

إن تحديد طبيعة النظام السياسي الجزائري بدقة لا يكون إلا باستقراء العلاقة بين رئيس الجمهورية والوزير الأول من جهة وبين السلطتين التشريعية والتنفيذية من جهة أخرى:

1- السلطة التنفيذية: يقوم النظام السياسي الجزائري على ثنائية السلطة التنفيذية فيكون رئيس الجمهورية من جهة والحكومة من جهة أخرى:

بالنسبة لرئيس الجمهورية فإنه يمثل أعلى سلطة في الدولة وانتخابه مباشرة من الشعب تجعله في مركز قوة يعادل مركز البرلمان المنتخب من الشعب، يمارس اختصاصات واسعة يهيمن بها على السلطة التنفيذية كتوليته مسؤولية الدفاع الوطني، إعداد السياسة العامة للدولة مع التزام الحكومة بإعداد مخطط عمل يتوافق مع هذه السياسة، اختصاصات تشريعية كحق إصدار الأوامر وإصدار المراسيم الرئاسية المستقلة التي توازي من حيث أهميتها القواعد القانونية الصادرة عن السلطة التشريعية، الحل الرئاسي...

بالنسبة للحكومة فإنها تتكون من وزير أول ووزراء يشكلون ما يعرف بمجلس الحكومة، تلتزم الحكومة بإعداد مخطط عمل يوافق عليه البرلمان وهي تكون مسؤولة أمام رئيس الجمهورية وأمام البرلمان من خلال مجموعة آليات كرسها الدستور في حالات محددة:

- عدم مصادقة المجلس الشعبي الوطني على مخطط عمل الحكومة.

- عدم الموافقة على طلب الثقة المقدم من طرف الوزير الأول.

- المصادقة على ملتمس الرقابة.

2- السلطة التشريعية: تبنت الجزائر في ظل دستور 1996 أسلوب المجلسين حيث يسمح نظام انتخاب الغرفتين بوجود تشكيلة متنوعة داخلهما.

تمارس السلطة التشريعية اختصاصات تشريعية إضافة إلى اختصاصات رقابية على الحكومة دون رئيس الجمهورية حيث يكون هذا الأخير مسؤولاً فقط عن الأفعال التي يمكن وصفها بالخيانة العظمى أمام محكمة عليا للدولة والتي لم تنصب بعد.

سعيًا إلى تحقيق نوع من التوازن بين السلطتين كرس المؤسس الدستوري آليات للتعاون والتآخي في السلطة التشريعية من خلال:

- التدخل في العملية التشريعية من خلال حق اقتراح مشاريع القوانين وحق الإصدار الممنوح لرئيس الجمهورية.

- إعداد قانون المالية.

- حل البرلمان.